

ناقش مشروع تعديل قانون الانتخابات وأحالته إلى لجنة مشتركة .. البرلمان :

جهود الرئيس لإنجاح الحوار السياسي حول تعديل القانون يعتبر عملاً وطنياً

الموافقة على مشروع الميثاق العربي لحقوق الإنسان وتقرير اللجنة الزراعة والري

صنعاء/سبأ

أقر مجلس النواب في جلسته أمس برئاسة رئيس المجلس يحيى علي الراعي إحالة مشروع تعديل قانون الانتخابات العامة والاستفتاء رقم (13) لسنة 2001م

إلى لجنة مشتركة من لجنتي الحريات العامة وحقوق الإنسان والشؤون الدستورية والقانونية لدراسته وتقديم تقرير بالنتائج إلى المجلس .

جرى ذلك بعد أن وافق المجلس على طلب الحكومة سحب مشروع التعديلات السابقة وعلى إدراج مشروع التعديلات الجديدة في جدول أعمال المجلس لهذه

الفترة وعلى أثر مناقشة المجلس من حيث المبدأ لمشروع تعديل القانون .

وفي هذا السياق أثنى المجلس على الدور البارز لفخامة الرئيس علي عبدالله صالح رئيس الجمهورية في رعاية الحوار السياسي بين القوى السياسية والوصول إلى هذه النتيجة والمعبر عنها في التعديلات التي تضمنها مشروع تعديل قانون الانتخابات العامة والاستفتاء . واعتبر مجلس النواب الجهد المبذول من قبل فخامة رئيس الجمهورية عملاً وطنياً دأب عليه فخامته إنطلاقاً من حرصه الشديد على تحقيق التوافق السياسي وترسيخ مبدأ الحوار كطريق

حضاري لتبادل الآراء وجهات النظر فيما يخدم مصالح اليمن وتقدمه وازدهاره . وكانت الحكومة قد تقدمت إلى المجلس بمذكرة إيضاحية حول مشروع تعديل قانون الانتخابات العامة والاستفتاء تلاها على المجلس وزير شؤون مجلسي النواب والشورى خالد عبدالوهاب الشريف، بين فيها أن تقديم مشروع القانون إلى المجلس جاء بعد حوار طويل وتوافق بين الأحزاب والتنظيمات السياسية وتم تشكيل لجان قانونية مساعدة في إعداد التعديلات في ضوء التوافقات التي تمت في هذا

الشأن، وأدى إلى توصيل أطراف الحوار إلى اقرار مشروع تعديل قانون الانتخابات التي جاءت لتؤكد على تلاهي جوانب القصور التي ظهرت خلال الفترة الماضية من تطبيق القانون والاستفادة من توصيات الاتحاد الأوروبي التي سبق وأصدرتها بعد الانتخابات الرئاسية بالإضافة إلى ما سبق واتفقت عليه الأحزاب السياسية في اتفاق المبادئ وبتوجيه تعزيز الضمانات لأقامة انتخابات حرة ونزيهة. ويؤيدت الحكومة في مذكرتها التفسيرية ان مشروع التعديل لقانون الانتخابات احتوى في

الاساس على التوسع في مجال الطعون وتقرير الحق في الطعون على المرشحين للانتخابات النيابية والمحلية اثناء فترة الترشيح وقرار الحق في تقديم الشكاوي الادارية اثناء العمليات الانتخابية وتعزيز النصوص الحالية التي تؤكد على استقلالية وحيادية اللجنة العليا للانتخابات وتنظيم امن الانتخابات وتحديد آلية تشكيل اللجان الامنية واعتبار الانتخابات مسئولية اللجنة العليا للانتخابات، وان تتم عملية الفرز لاصوات الناخبين على مستوى كل صندوق في مراكز الاقتراع. كما احتوى مشروع التعديل على



الخبرة المستفادة من الممارسة في التطبيق ومواكبة التطورات في المفاهيم والاليات التي تجري في اطارها العملية الانتخابية، لافتة الى ان الانتخابات تمثل الوسيلة القانونية والالية السلمية والسليمة لتداول السلطة باسم الشعب .

في الدول العربية ضمن الاهتمامات الوطنية الأساسية التي تجعل من حقوق الإنسان مئلاً سامية وأساسية توجه إرادة الإنسان في الدول العربية وتمكنه من الإرتقاء بواقعه نحو الأفضل وفقاً لما ترتضه القيم الإنسانية النبيلة وتنشئ الإنسان في الدول العربية على الإعتزاز بهويته وعلى الوفاء لوطنه أرضاً وتاريخاً ومصالح مشتركة مع الشعب بتقافة التأخي البشري والتسامح والإنتفاخ على الآخر وفقاً لما تقتضيه المبادئ والقيم الإنسانية وتلك المعلنة في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وكذا إعداد الأجيال في الدول العربية لحياة حرة مسئولة في مجتمع مدني متضامن قائم على التلازم بين الوعي بالحقوق والإلتزام بالواجبات وتسوده قيم المساواة والتسامح والإعتدال إضافة إلى ترسيخ المبدأ القضي بأن جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتراطة ومتشابهة .

من جهة أخرى أقر المجلس تقرير لجنة الزراعة والري والثروة السمكية بشأن نتائج دراستها وتحليلها لنشاط وزارة الزراعة والري لعام 2006م مع توجيه عروض التوصيات للحكومة تضمنت اعتماد احتساب قيم الإنتاج الزراعي بشقيه النباتي والحيواني على أساس الأسعار الجارية من واقع أسعار السوق الفعلية وتوحيد قواعده بيانات القطاع الزراعي وإحصائيته

ضمن قضايا ناقشها مجلس الوزراء في اجتماعه أمس :

استعراض تقرير أولي عن سير أعمال تقييم وحصر أضرار فتنة التمرد في صعدة

صنعاء/سبأ

اطلع مجلس الوزراء في اجتماعه الأسبوعي أمس برئاسة الدكتور علي محمد مجور، رئيس

المجلس على التقرير الأولي المقدم من وزير الإدارة المحلية عن سير عملية تقييم وحصر

الأضرار التي خلفتها فتنة التمرد في بعض مديريات محافظة صعدة في مختلف المجالات

الخدمية والإنمائية والاجتماعية.

كما كلف المجلس اللجنة بالنزول الميداني إلى مديرية بني حشيش محافظة صنعاء لتقييم وحصر الأضرار التي تسببت بها العناصر المتمردة والرفع بها ضمن التقرير. ووافق مجلس الوزراء على مشروع تعديل قانون الترويج السياحي رقم 3 لسنة 1999م بشأن الترويج السياحي وتعديلاته والمقدم من قبل وزير السياحة ، ووجه بإحالة المشروع إلى مجلس النواب لاستكمال الإجراءات الدستورية اللازمة لإصدار التعديل .

ووجه هذا التعديل ليواكب المتغيرات الناشئة عن إنشاء وزارة السياحة وفصلها عن الثقافة ، وتعزيز البنية المؤسسية للوزارة ومواكبة التطورات المتنامية في قطاع السياحة بما في ذلك الترويج السياحي على المستويات المحلية والإقليمية والدولية.

ويهدف المشروع على اتفاقية التمويل الإضافي الخاصة بمشروع تحديث الخدمة المدنية الموقعة بين الحكومة وهيئة التنمية الدولية بتاريخ 2008-6-16م وذلك بمبلغ 8 ملايين و900 ألف وحدة من حقوق السحب الخاصة ، ووجه الوزراء المعنيين متابعة استكمال الإجراءات الدستورية اللازمة للمصادقة على الاتفاقية.

ويهدف المشروع إلى تعزيز القدرات والأنظمة المؤسسية المحققة للاستغلال المستدام والكامل للموارد البشرية والمالية من خلال بناء وتطوير الإمكانيات المؤسسية لتحقيق إدارة أفضل في المستويات العليا والمتوسطة والدنيا ووضع أنظمة تعزز من قدرة الحكومة في التخطيط والإدارة الفاعلة للموارد البشرية والمالية ، والعمل في نفس الوقت على إعادة بناء وهيكله عدد من الأجهزة الحكومية كوحدات استراتيجية تقوم عليها إعادة بناء وهيكله بقية الأجهزة الحكومية في المرحلة الثانية، وصولاً إلى تبسيط الإجراءات ورفع كفاءة الأداء في تقديم الخدمات.

وناقش المجلس التقرير السنوي التوضيحي المقدم من قبل وزير التعليم العالي والبحث العلمي عن سير العمل في قطاع البعثات والعلاقات الثقافية وعملية الإيفاد خلال العام الجامعي 2007/2008م ، حيث تضمن التقرير بيانات إحصائية عن منح التبادل الثقافي والتمويل الحكومي والمنح الداخلية.

وأشار التقرير إلى ان إجمالي الموفدين عبر وزارة التعليم العالي حتى الربع الأول من العام الجاري وصل إلى 6 آلاف و 767 طالباً وطالبة موزعين على 41 دولة شقيقة وصديقة، مؤكداً أنه قد تم الاقتصار على عملية الإيفاد خلال العام الجامعي 2007 - 2008م على التخصصات العلمية وذلك لتلبية احتياجات ومتطلبات التنمية وسوق العمل .

كما تضمن التقرير ابرز الصعوبات التي تحول دون تحقيق مستوى الجودة العالية في عملية الإيفاد والتي منها تعدد منافذ الإيفاد وتدني حجم التخصصات المالية ورسوم الإبتعاث وغيرها.

وشدد المجلس بهذا الخصوص على العمل بقراره المؤكد على توحيد الجهات المعنية بالإبتعاث ممثلة بوزارة التعليم

ووجه المجلس اللجنة الميدانية برئاسة وزير الإدارة المحلية الاستمرار في نزولها الميداني

إلى المحافظة واستكمال عملية الحصر وتقييم الأضرار بأسرع وقت ممكن ، ورفع تقرير

متكامل إلى المجلس لإقرار متطلبات التنمية وإعادة الإعمار في المديرية المتضررة وبقية

مناطق المحافظة.

لها. وأقر المجلس لائحة تنظيم المنح الداخلية لطلبة الدراسات الجامعية والعليا المقدمة من وزير التعليم العالي والبحث العلمي ، ووجه باستكمال الإجراءات القانونية اللازمة لإصدار هذه اللائحة التي تحدد الأسس والقواعد العامة التي يتم في ضوئها الترشيح للمنح الداخلية وتحديد الخطوات الإجرائية لعملية التنافس والمفاضلة بين المتقدمين والتي يمكن من خلالها تحقيق أهداف المنح الداخلية والمتمثلة في

تطوير المجلس عن ارتياعه لسير الأعمال في المراكز الصيفية المختلفة بجوانبها الدينية والثقافية والإبداعية والمهنية والتدريبية ، مؤكداً ضرورة مضاعفة جهود السلطة المحلية في العاصمة والمحافظة باتجاه تكثيف الأنشطة المعززة لأهداف إقامة المراكز والمخيمات وإنجاحها بما يؤدي إلى خلق انطباع إيجابي لدى الشباب المستهدف والمجمعات المحلية .

ووجه جميع الجهات المعنية باتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لإنجاح المخيمات الشبابية التي ستدشن أواخر الأسبوع القادم على مستوى الجمهورية.

ووافق المجلس على تقرير وزير الصناعة والتجارة بشأن نتائج زيارة وزير الاقتصاد الفلسطيني لبلادنا خلال يومي 7 و 8 يونيو 2008م ، حيث تضمن التقرير ببروتوكول التعاون التجاري الموقع بين حكومتي الجمهورية اليمنية والسلطة الفلسطينية الذي ينظم آليات التعاون المشترك لزيادة وتنوع التبادل التجاري بما في ذلك تشجيع القطاع الخاص اليمني والفلسطيني لتحقيق هذه الغاية من خلال

تحفيز مؤسسات التصدير والاستيراد على تبادل الخبرات وبحث إقامة مشاريع استثمارية وغيرها من الإجراءات الرامية إلى تطوير التعاون التجاري والاقتصادي بين الشعبين الشقيقين. ووافق المجلس على مذكرة التفاهم حول حماية وإدارة السلاحف البحرية وموائلها للدول المطلة على المحيط الهندي والبحر العربي وخليج عدن المقدمة من وزارة المياه والبيئة وذلك بعد مراجعتها من قبل وزارة الشؤون القانونية .

وتهدف المذكرة إلى الحماية والمحافظة على أو سد النقص في أو استعادة السلاحف البحرية التي موئلتها بناء على أفضل الأدلة العلمية مع الأخذ في الاعتبار الخصائص البيئية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للدول الموقعة على المذكرة .

وطلع المجلس على تقرير وزير شؤون مجلسي النواب والشورى حول تنفيذ الإجراءات الدستورية والقانونية المتعلقة بأعمال الحكومة لدى مجلسي النواب والشورى وذلك خلال الفترة 30 يوليو حتى 5 أغسطس 2008م .

وتضمن التقرير مشاريع القوانين والاتفاقيات التي ناقشها وأقرها مجلس النواب في الفترة المذكورة وتقارير اللجان الدائمة للمجلس إلى جانب اختتام مجلس الشورى مناقشاته لمشروع التعديلات الدستورية مع مختلف

الفعاليات ومنظمات المجتمع المدني وتشكيله لجنة خاصة من رؤساء اللجان الدائمة في المجلس لصياغة كافة الملاحظات والآراء الواردة إلى المجلس حول التعديلات . وطلع المجلس على تقرير وزير الأشغال العامة والطرق حول مشاركته في اجتماعات الدورة الاستثنائية لمجلس

توفير فرص للدراسات الجامعية والعليا في الداخل نظراً لشح المنح الخارجية وارتفاع كلفتها واعطاء تميز للطلبة المتقدمين بتوفير متطلبات الدراسة بما في ذلك تشجيع الفتيات على مواصلة دراستهن وخصوصاً الفتيات اللاتي

لها. وكلف المجلس لجنة وزارية برئاسة نائب رئيس الوزراء للشئون الاقتصادية وزير التخطيط والتعاون الدولي بدراسة القضايا المختلفة المتعلقة بالإبتعاث ووضع سياسة واضحة



مفارقات.. وسفاهات



فصل الصوغي

من المفارقات العجيبة التي بدت واضحة في المشهد السياسي اليمني الآن أن أفراداً وجماعات تقول الشيء ونقيضه في ذات الوقت دون شعور بالتناقض أو الأخذ في الاعتبار أن الناس لديهم قدرة على عقد المقارنة بين شيتين متناقضتين .

في قيادات في حزب الإصلاح تنخرط في موكب داعين إلى تهينة الأمانح الملائم للعمل السياسي والحديث عن التعاون والتوافق والحرص على إيجاد جو نظيف للحوار، لكن في الجزء الثاني من النهار تشتغل في السفاهات وتحرض ضد الآخر وتهاجمه زورا وبهتانا بأكثر العبارات قبحاً. وفي الأيام الأخيرة تولت بعض قيادات الإصلاح مهمة الإساءة المتعمدة للوزير الشعبي ورئيس البلاد وللحكومة دون مبرر... وتلك الإساءات لم تكن حتى مجبولة بوعاء نظيف بل بأفواه تننة خرجت منها عبارات غاية في الشناعة.

ومن هذه المفارقات أيضاً الدعوة إلى الاحتكام إلى الدستور والقانون وفي الوقت نفسه المجاهرة برفض أعمال مبادئ الدستور ونصوص القانون على كثير من الحالات والوقائع التي تستدعي ذلك... فلأن نصوص القانون توجب مساهلة الخارج عن القانون، فإنهم يطالبون بعدم تطبيقه هذه المرة لأن مستحق المساهلة عضو في الحزب... وتلقى أحزاب المشترك عند ضرورة إجراء تعديل في قانون الانتخابات لتخفيف النظام الانتخابي، وعندما يستجاب لهذا المطلب يرفضون مناقشة مشروع القانون قبل الإفرج عن معتقلين سياسيين هم في الأساس ليسوا معتقلين سياسيين بل متهمون بالتورط في جرائم جنائية جسيمة وغير جسيمة، وهكذا يتنططون من جبهة إلى أخرى فلا هم ساعدوا أنفسهم ولا هم ساعدوا الآخرين وتركوهم يعملون الصواب.

ويحدثك شيوخ حزب الإصلاح عن أدب الاختلاف وعن عفة اللسان وعن المعروف والحكمة والموعظة الحسنة، ويدعون التعفف عن سوء القول بينما ينتشرون في المهرجانات والمنابر يجاهرون بالفحشاء والمنكر ويتكلمون بلسان "الطبيعية" ولكن من دون عقل "الحطينة"، فترجع من أفواههم سفاهات وبذاءات يعتذر عنها "بن السوق" لو صدقت عن

مرشح رئاسي سابق يتحرك هنا وهناك يجاهر بالإساءة لرئيس الدولة بطريقة متعمدة وسافرة... وهذا الذي يريد أن يكرر بالسفاهة كان في يوم من الأيام المرشح من قبل حزبه في التنافس على المقعد الأول والأهم في البلاد... تصورا..